

لغيره وكذا للجمعين فصاعداً وكذا النعمة والعقبات و
العقبات والعمومة فالعمات للذكر مثل خط الاثنين
ولو كانوا متفرقتين فالمن يتقرب بالأمه السدس ان كان
احدكما والثالث ان كانوا اكثر بالسوية والباقي لمن يتقرب
بالاب والام للذكر مثل خط الاثنين وسقط من يتقرب
بالاب مععم ويقومون مقامهم عند عدمهم ولا يرث
الا بعد مع الاقرب مثل ابن خال مع خال او عمه او ابن
عمه مع خال او عمه الابن عمه الاب واما مع العم
لاب فان العم او على او الخال المال وكذا الخالين واللا
خوال والخاله والخالين والخالات ولو اجتمعوا المال
بينهم بالسوية كيف كان ولو كانوا متفرقتين فالمن يتقرب

بالأمه السدس ان كان واحداً والثالث ان كان اكثر
والثالثان لمن يتقرب بالاب والام وسقط من
يتقرب بالاب مععم والقسمة بينهم للذكر مثل ميراث
الانثى ولو اجتمع الاحوال والاعمام فللاحوال الثلث
وللاعمام الثلثان ولو اجتمع مععم زوج او زوجة فلهما
النصيب الاعلى وطن يتقرب بالأمه الثلث للاصل والباقي
لمن يتقرب بالاب ولو اجتمع عمه الاب وعمته خاله
وخالته وعمه الام وعمته خاله وخالته كان لمن يتقرب
بالأمه الثلث بينهم ارباعاً وطن يتقرب بالاب الثلثان
ثلثاه لعمه وعمته اثلاثاً وثلثه لخاله وخالته بالسوية
على قول **سائل** الاولى عمومة الميت وعماته ونحوه

Copyright © King Saud University

بالانثى